

Distr.: General
9 January 2003

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البند ٦٧ (ج) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/57/511)]

٨٨/٥٧ - تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية

بمسائل الأمن في وسط أفريقيا

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها ومسؤوليتها الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين وفقا لميثاق الأمم

المتحدة،

وإذ تشير إلى قراراتها ٧٨/٤٣ حاء و ٨٥/٤٣ المؤرخين ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، و ٢١/٤٤ المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، و ٥٨/٤٥ ميم المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، و ٣٧/٤٦ بء المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٥٣/٤٧ واو المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٧٦/٤٨ ألف المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٧٦/٤٩ جيم المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٧١/٥٠ بء المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٤٦/٥١ جيم المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٣٩/٥٢ بء المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٨/٥٣ ألف المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٥/٥٤ ألف المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٣٤/٥٥ بء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٢٥/٥٦ ألف المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١،

وإذ ترى أهمية وفعالية تدابير بناء الثقة المتخذة بناء على مبادرة جميع الدول المعنية ومشاركتها، وإذ تأخذ في الاعتبار

الخصائص التي تنفرد بها كل منطقة، ذلك أن هذه التدابير يمكن أن تسهم في الاستقرار الإقليمي وفي السلام والأمن الدوليين،

واقناعا منها بأن الموارد المفرج عنها نتيجة لنزع السلاح، بما في ذلك نزع السلاح الإقليمي، يمكن أن تخصص للتنمية

الاقتصادية والاجتماعية ولحماية البيئة لصالح جميع الشعوب، ولا سيما شعوب البلدان النامية،

وإذ تشير إلى المبادئ التوجيهية لتحقيق نزع السلاح العام الكامل التي اعتمدها في دورتها الاستثنائية العاشرة، وهي أول دورة

استثنائية مكرسة لنزع السلاح،

واقناعاً منها بأن التنمية لا يمكن أن تتحقق إلا في جو من السلام والأمن والثقة المتبادلة داخل الدول وفيما بينها على حد

سواء،

وإذ تضع في اعتبارها قيام الأمين العام في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٢ بإنشاء لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل

الأمن في وسط أفريقيا، التي يمثل الهدف منها في تشجيع الحد من الأسلحة، ونزع السلاح، وعدم انتشار الأسلحة، والتنمية في المنطقة دون الإقليمية،

وإذ تشير إلى إعلان برازافيل بشأن التعاون من أجل السلام والأمن في وسط أفريقيا^(١)، وإعلان باتا بشأن تعزيز استدامة

الديمقراطية والسلام والتنمية في وسط أفريقيا^(٢)، وإعلان ياوندي بشأن السلام والأمن والاستقرار في وسط أفريقيا^(٣)،

وإذ تضع في اعتبارها القرارات ١١٩٦ (١٩٩٨) و ١١٩٧ (١٩٩٨) اللذين اتخذهما مجلس الأمن على التوالي في ١٦ و ١٨

أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ بعد أن نظر في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها^(٤)،

وإذ تؤكد ضرورة تعزيز القدرة على منع نشوب الصراعات وصون السلام في أفريقيا،

وإذ تشير إلى قرار اللجنة الاستشارية الدائمة في اجتماعها الوزاري الرابع، بأن تنشئ، تحت إشراف مفوض الأمم المتحدة

السامي لحقوق الإنسان، مركزاً دون إقليمي في ياوندي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي، الذي يتناول أنشطة لجنة الأمم المتحدة

الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا منذ اتخاذ الجمعية العامة القرار ٢٥/٥٦ ألف^(٥)؛

٢ - تعيد تأكيد تأييدها للجهود الرامية إلى تعزيز تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بغية تخفيف

حدة التوترات والصراعات في وسط أفريقيا، وتعزيز السلام والاستقرار والتنمية المستدامة في هذه المنطقة دون الإقليمية؛

٣ - تعيد أيضاً تأكيد تأييدها لبرنامج العمل الذي اعتمدته اللجنة الاستشارية الدائمة في اجتماع اللجنة التنظيمي

المعقد في ياوندي في الفترة من ٢٧ إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٢؛

٤ - تلاحظ مع الارتياح التقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة في تنفيذ برنامج الأنشطة

للفترة ٢٠٠١-٢٠٠٢، ولا سيما بالقيام بما يلي:

(١) A/50/474، المرفق الأول.

(٢) A/53/258-S/1998/763، المرفق الثاني، التذييل الأول.

(٣) A/53/868-S/1999/303، المرفق الثاني.

(٤) A/52/871-S/1998/318.

(٥) A/57/161.

- (أ) عقد مؤتمر دون إقليمي بشأن حماية النساء والأطفال في النزاعات المسلحة بوسط أفريقيا، في كينشاسا خلال الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١؛
- (ب) عقد اجتماع لرؤساء هيئات الأركان للدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة، في ليرفيل في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٢؛
- (ج) عقد الاجتماع الوزاري السابع عشر للجنة الاستشارية الدائمة في كينشاسا في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢؛
- (د) عقد الاجتماع الاستشاري دون الإقليمي بشأن موضوع "المساواة والتنمية: مشاركة المرأة في وسط أفريقيا"، في دوالا في الفترة من ٢٨ إلى ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٢؛
- (هـ) عقد الاجتماع الوزاري الثامن عشر للجنة الاستشارية الدائمة في بانغي في الفترة من ٢٦ إلى ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٠٢؛
- ٥ - تؤكد أهمية تقديم الدعم اللازم الذي تحتاجه الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة من أجل الاضطلاع بالكامل ببرنامج الأنشطة الذي اعتمدته في اجتماعاتها الوزارية؛
- ٦ - ترحب بقيام مؤتمر رؤساء دول وحكومات البلدان الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، المعقود في ياوندي في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٩، بإنشاء آلية لتعزيز وحفظ وتوطيد الأمن والسلام في وسط أفريقيا، تُعرف باسم مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم كل ما لديه من دعم من أجل الأعمال الفعلية لتلك الآلية الهامة؛
- ٧ - تؤكد ضرورة تشغيل آلية الإنذار المبكر في وسط أفريقيا كي تُستخدم، من ناحية، كأداة لتحليل ومتابعة الأحوال السياسية في الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة من أجل منع نشوب صراعات مسلحة في المستقبل، ومن ناحية أخرى، كجهاز تقني تنفذ من خلاله الدول الأعضاء برنامج عمل اللجنة المعتمد في اجتماعاتها التنظيمي المعقود في ياوندي في عام ١٩٩٢، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى هذه الآلية ما يلزم من مساعدة لكي تؤدي عملها على الوجه السليم؛
- ٨ - تطلب إلى الأمين العام وإلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يواصل تقديم كل ما يلزم من مساعدة للمركز دون الإقليمي لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا كي يؤدي عمله على الوجه السليم؛
- ٩ - تطلب إلى الأمين العام، عملاً بقرار مجلس الأمن ١١٩٧ (١٩٩٨)، أن يقدم إلى الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة الدعم اللازم لضمان إنشاء وتيسير عمل مجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا وآلية الإنذار المبكر؛
- ١٠ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم دعمه لإقامة شبكة من البرلمانيين بهدف إنشاء برلمان دون إقليمي بوسط أفريقيا؛
- ١١ - تطلب إلى الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين أن يواصل تقديم المساعدة بصورة متزايدة إلى بلدان وسط أفريقيا في مجال التصدي لمشاكل اللاجئين والنازحين الموحدين في أقاليمها؛

- ١٢ - **تُرجى شكرها** إلى الأمين العام لقيامه بإنشاء الصندوق الاستئماني للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا؛
- ١٣ - **تناشد** الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية وغير الحكومية تقديم تبرعات إضافية إلى الصندوق الاستئماني من أجل تنفيذ برنامج عمل اللجنة الاستشارية الدائمة؛
- ١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة بما يكفل تمكينها من مواصلة الاضطلاع بجهودها؛
- ١٥ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛
- ١٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين البند المعنون "تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا".

الجلسة العامة ٥٧

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢